1773 - عليكم بألبان البقر وسمنانها وإياكم ولحومها فإن ألبانها وسمنانها دواء وشفاء ولحومها داء .

رواه الحاكم عن ابن مسعود مرفوعا قال في الأصل وكتبت فيه جزءا ومما أوردته فيه ما صح أنه صلى ا عليه وسلّم ضحى عن نسائه بالبقر ولكن قال الحليمي هذا ليبس الحجاز ويبوسة لحم البقر ورطوبة لبنها وسمنها فكأنه يرى اختصاص ذلك به .

وقال في التمييز وتساهل الحاكم في تصحيحه وقد ضحى النبي صلى ا عليه وسلّم عن نسائه بالبقر وكأنه لعدم تيسر غيره أو لبيان الجواز وإلا فهو لا يتقرب إلى ا بالداء وقيل إنما خصص ذلك بالبقر في الحجاز ليبسه ويبوسة لحم البقر ورطوبة ألبانها وسمنها واستحسن هذا التأويل وسيأتي في لحوم .

وقال النجم في ابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب والحاكم عن ابن مسعود عليكم بألبان البقر فإنها دواء وأسمانها فإنها شفاء وإياكم ولحومها فإن لحومها داء ورواه أبو نعيم وابن السني عن صهيب بلفظ عليكم بألبان البقر فإنها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء